

محيي الدين قدس الله سره لما روت المحدث والتحقيقا لم
ينزكالي في الانا صديقا فالصديق عند النفس من اطلق
لها السراح ووسع لها في سلوك طريق شهواتها المراح واما
من صديق عليها وشدت استحق عليها الضرب بالحدود وعن
بعض الاكابر لو قيل للنفس اخرجي فاقبلي كبر عدوك
قلت مرشدها فانه الساعي في تخريب عاداتها وتميرها خبيث
بماداتها لكن ينبغي للمريد ان لا يوافقها في الخط على من يسعى
لصداها ورشادها ويوظفها من رقادها فانها ظالمة ومن
اعان ظالما سلط عليه وكانه استلتم من الطالب السؤال
عن الطرق المستقيمة ليسلك عليها ويتوجه اليها فقال **قنع**
قال في المختار الفتوح السؤال والنذل وبابه خضع فهو
قنع وقنع قال الفر القانع الذي يسالك فا اعطيه قبله
والقناعة الرضى بالقسم وبابه سلم فهو قنع وقنع وافند
الشي الرضا وقال بعض اهل العلم ايضا الفتوح قد يكون
بمعنى الرضا والقانع بمعنى الراضى وانشدوا وقالوا قد
زهيت فقلت كالا وكنت اعرف الفتوح وقال لبيد فتم
سعيد اخذ بصريه ومنهم شوق بالمعيشة قنع وقال المثل
خير العنى الفتوح وشرف فقر الخضوع ويجوز ان يكون السائل
سمى قاعا لانه يرضى بما يعطى قل او كثر ولا يردده فيكون
معنى العكسيتين راجعا الى الرضى انتهى قال تعالى من عمل صالحا
من ذكرا وانثى وهو مؤمن فلنجيبه حياة طيبة قال القشيري

رضي

رضاه الله تعالى عنه في اول باب القناعة قال كثير من اهل
التفسير الحياة الطيبة في الدنيا القناعة انتهى وقيل في معنى
الابرار لو تعبير معنى القناعة وان الفجار لو تجسد الطمع والمصر
وقيل ان الطمع هروفة مجوفة ولذا صاحبه لا يشبع وعنه
صلى الله عليه وسلم القناعة مال لا ينفذ قال المناوي رحمه
الله تعالى لان القناعة تنشي من غنى القلب بقوة الايمان ويزيد
الايمان ومن قنع اهدى بالبركة مظهرها وباطن لان الانفاق
منها لا ينفذ اذ صاحبها كل ما نفعه ر عليه شيء قنع بما دونه
ورضى فلا يزال غنيا عن الناس ولهذا كان ما يقع به خير
الرزق كما في الخبر السابق ومن قنع بما قسم له كانت ثقته بالله
التي شأنها ان لا تنقطع لتأكيد الوثاق وقال لقمان لابنه يا بني
الدنيا بحر عميق غرق فيه ناس كثير فاجعل سفينةك فيها
القناعة **نبيه** سئل بعض الصوفية عن مقدار القناعة
هل يطلب من ربه القناعة بما اعطاه الحق له من معرفته كاء
يقنع بنظيره من القوت فاجاب بان القناعة المطلوبة خاصة
بامور الدنيا لا يشغل بكثرتها عن اخرتها لكونه مجبولا على
المشتر واما القناعة من المعرفة بالتقيل مذمومة بصراية
وقل رب زدني علما بك وباسرارها كمال لا زيادة من التكليف
فانه كان يحكره السؤال في الاحكام ولذا قيل ان القناعة باب
انت داخله ان كنت ذلك الذي يرجي خدمته فاقنع بما اعطت
الا يامر من نعم ان الطبيعية لا تمنع بعمته لو كان عندك مال

Copyrighted King Saad University